ما يعنى به غير ظاهره الا بدليل يبين المراد منه
كما فى العام المخصوص منا خر خلافا للمرجئة فى
فى تجويزهم ورود ذلك من غير دليل حيث قالوا المراد
بالايات والاخبار الظاهرة فى عقاب عصاة المومنين
الترهيب فقط بنا على معتقدهم ان المعصية لا تضر
مع الايمان وسموا مرجئة لارجائهم اى تاخيرهم
اياها عن الاعتبار وفى بقا المجمل فى الكتاب والسنة
بنا على الاصح الاتى من وقوعه فيهما غير مبين اى على
اجماله بان لم يتضح المراد منه الى وفاته صلى الله عليه
وسلم اقوال احدها الان الله تعالى اكمل الدين
قبل وفاته لقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم ثانيها
نعم قال تعالى فى متشابه الكتاب وما يعلم تاويله الا الله
اذ الوقف هنا كما عليه جمهور العلما واذا ثبت فى الكتاب
يثبت فى السنة لعدم القايل بالفرق بينهما
ثالثها الاصح لا يبقى المجمل المكلف بمعرفته غير
مبين للحاجة الى بيانه حذرا من التكليف بما لا يطاق
بخلاف غير المكلف بمعرفته على ان صواب العبارة

بالعمل

بالعمل به كما فى البرهان وفى بعض نسخه بالعلم به وهو
تحريف من ناسخ مشى عليه المصنف اذ وقع له من غير
تامل والحق كما اختاره الامام الرازى وغيره ان الادلة
النقلية قد تفيد اليقين بانضمام تواتر او غيره من المشاهدة
كما فى ادلة وجوب الصلاة ونحوها فان الصحابة علموا
معانيها المرادة بالقرائن المشاهدة ونحن علمناها
بواسطة نقل تلك القرائن الينا تواترا فاندفع توجيه
من اطلق انها لا تفيد اليقين بانتفا العلم بالمراد منها

المنطوق والمفهوم

اى هذا مبحثهما المنطوق ما اى معنى دل عليه
اللفظ فى محل النطق حكما كان كما مثل فى شرح المختصر
لغيره بتحريم التافيف اى للوالدين الدال عليه قوله
تعالى فلا تقل لهما اف او غير حكم كما يوخذ من تمثيله فى
قوله وهو اى اللفظ الدال فى محل النطق نص اى يسمى
بذلك ان افاد معنى لا يحتمل غيره اى غير ذلك المعنى
كزيد فى نحو جاز زيد فانه مفيد للذات المشخصة من غير
احتمال لغيرها ظاهرا اى يسمى بذلك ان احتمل

Copyright © King Saud University